الأمم المتحدة
A/HRC/RES/55/24

الجمعية العامة

Distr.: General
8 April 2024
Arabic
Original: French

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والخمسون
26 شباط/فبراير – 5 نيسان/أبريل 2024
البند 10 من جدول الأعمال
المساعدة التقنية وبناء القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان في 4 نيسان/أبريل 2024

24/55- المساعدة التقنية وبناء القدرات لتحسين حالة حقوق الإنسان في هايتي فيما يتصل بطلب سلطات هايتي اتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ يشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولاتها الاختيارية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير أيضاً إلى قراره 39/52 المؤرخ 4 نيسان/أبريل 2023، الذي طلب فيه إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان أن يعين خبيراً مستقلاً معنياً بحقوق الإنسان في هايتي،

وإذ يشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن 2699(2023) المؤرخ 2 تشرين الأول/أكتوبر 2023، الذي أذن بإنشاء ونشر بعثة متعددة الجنسيات للدعم الأمني في هايتي،

وإذ يشدد على أن المسؤولية عن احترام جميع حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها وإعمالها تقع على عاتق الدول في المقام الأول،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه من أن تصاعد العنف الذي ترتكبه العصابات المسلحة التي تسيطر على الجزء الأعظم من العاصمة بورت أو برنس وعلى أنحاء معينة من مختلف مدن البلد يؤدي إلى حالة مفزعة من انعدام الأمن، فضلاً عن نقص السلع الأساسية والرعاية الطبية، ويقوض الجهود التي تبذلها حكومة هايتي في مجال حقوق الإنسان، ويعوق تمتع شعب هايتي بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحياة، وحق الفرد في الأمان على شخصه، والحق في التعليم، والحق في العمل،

الرجاء إعادة الاستعمال

والحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة البدنية والعقلية يمكن بلوغه، والحق في الغذاء الكافي والسكن والأمن، والحق في مياه الشرب والصرف الصحي النابع من الحق في مستوى معيشي لائق، والحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه أيضاً إزاء الترابط في هايتي بين سطوة العصابات المسلحة واللجوء المنهجي إلى العنف الجنسي والجنساني، وما لذلك من تأثير غير متناسب على النساء والفتيات، الأمر الذي ينطوي على تزايد خطر الإصابة بالأمراض غير السارية، ولا سيما اضطرابات القلق والاضطرابات النفسية اللاحقة للإصابة، والأمراض السارية، وبخاصة الأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي، مما يعوق الإعمال الكامل لحقوق الإنسان لشعب هايتي وتمتعه الكامل بها،

وإذ يعرب عن بالغ قلقه كذلك إزاء انتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وما يتعرض له الناس من أذى بدني وعمليات الاختطاف والتعذيب والتشويه والمذابح، وإزاء تأثير العنف غير المتناسب على النساء والأطفال، بمن فيهم أولئك الذين تجندهم العصابات، وعلى الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن، وكذلك إزاء الاعتداءات المتكررة على قوات الأمن، وتدمير الهياكل الأساسية الصحية والأمنية،

وإذ يدين الانتهاكات والاعتداءات المرتكبة ضد الأطفال في هايتي، بما في ذلك تجنيد الأطفال واستخدامهم وقتلهم وتشويههم واختطافهم، والاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، ولا سيما الفتيات، والهجمات على المدارس والمستشفيات، ومنع وصول المساعدة الإنسانية إلى الأطفال،

وإذ يشير إلى أن هايتي قد أضيفت إلى قائمة البلدان التي تشهد حالة مثيرة للقلق، في تقرير الأمين العام لعام 2023 عن الأطفال والنزاع المسلح[1]،

وإذ يساوره بالغ القلق إزاء الأزمة الإنسانية في هايتي التي تتفاقم من جراء عنف العصابات المسلحة وتؤدي إلى تواصل موجات النزوح، والتضييق الشديد لفرص الحصول على الخدمات الأساسية لغالبية السكان، وعرقلة وصول المساعدة الإنسانية،

وإذ يلاحظ أن هايتي، على الرغم من الجهود التي تبذلها قواتها الأمنية، لا تملك القدرات التقنية ولا الموارد اللازمة كي تكافح بفعالية الأعمال الإجرامية للعصابات المسلحة على أراضيها وكي توطد التقدم الذي تحرزه في مجال حقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى الطلبات المتكررة التي وجهتها حكومة هايتي لاتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة لوضع حد للانتهاكات والتجاوزات المتعددة لحقوق الإنسان المنسوبة إلى العصابات المسلحة ولمعالجة الأزمة الإنسانية في هايتي،

وإذ يشير أيضاً إلى الأنشطة التي اضطلعت بها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في هايتي، من خلال عنصر حقوق الإنسان في مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، وإلى أنشطة الخبير المستقل،

وإذ يسلم بالدور الحاسم الذي يضطلع به المجتمع المدني في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في هايتي، وبأهمية تهيئة وصون بيئة آمنة وتمكينية يستطيع المجتمع المدني أن يعمل فيها باستقلال وبمنأى عن انعدام الأمن،

1- يرحب بالتقريرين اللذين أعدهما مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان بمشاركة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان في هايتي[2]؛

(1) A/77/895-S/2023/363.

(2) A/HRC/54/79 وA/HRC/55/76.

2- *يؤكد* أهمية مكافحة عنف العصابات المسلحة في هايتي وما يترتب عليه من آثار سلبية في إعمال حقوق الإنسان وتمتع شعب هايتي بها مكافحةً فعالة؛

3- *يؤكد أيضاً* ضرورة إعادة إرساء الأمن لضمان فعالية الاستجابة الإنسانية، وتنظيم انتخابات ديمقراطية، وعودة المؤسسات الديمقراطية في هايتي؛

4- *يحيط علماً* بالجهود التي تبذلها حكومة هايتي لإعادة إرساء الأمن في هايتي، ودعواتها المتجددة لاتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة لدعم جهودها؛

5- *يطلب* إلى حكومة هايتي تكثيف جهودها لاحترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها، وتوطيدَ سيادة القانون، بما في ذلك نظام القضاء ونظام السجون، ومكافحة العنف والتمييز الجنسانيين، ومكافحة الفساد والإفلات من العقاب، عن طريق دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومواصلة تنفيذ التوصيات المقدمة والمقبولة خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة[3]، وتوصيات هيئات الأمم المتحدة الأخرى، ولا سيما تلك المتعلقة بأعمال العصابات المسلحة؛

6- *يدعو* سلطات هايتي إلى مواصلة الحوار الشامل بين جميع الجهات المعنية في هايتي من أجل إيجاد حل دائم للأزمة المتعددة الأبعاد في هايتي، بسُبل منها تنظيم انتخابات حرة وشفافة تمهيداً لعودة المؤسسات الديمقراطية؛

7- *يحث* الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من الجهات المعنية على أن تواصل، في إطار ولاياتها، دعم تدابير حكومة هايتي وجهودها الرامية إلى مكافحة عنف العصابات المسلحة وبيع الأسلحة النارية واستيرادها وتداولها بصورة غير مشروعة، وضمان احترام حقوق الإنسان في هايتي، استجابةً بوجه خاص لطلبات حكومة هايتي المتكررة اتخاذ إجراءات دولية منسقة وهادفة، بسُبل منها تقديم المساعدة التقنية وبناء القدرات؛

8- *يطلب* إلى المفوضية السامية أن تتعاون مع حكومة هايتي عن طريق تزويد الجهاز القضائي وقوات الأمن وإدارة السجون بالمساعدة التقنية والدعم في مجال بناء القدرات من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، لتمكين الحكومة من مواصلة استراتيجيتها الرامية إلى مكافحة أعمال العصابات المسلحة وإعادة إرساء سيادة القانون، ولمساندة تنفيذ التوصيات المقدمة والمقبولة خلال جولة الاستعراض الدوري الشامل الأخيرة؛

9- يقرر أن يمدد سنة واحدة قابلة للتجديد ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان الذي عينه المفوض السامي، والمكلف بالعمل، بمساعدة من المفوضية السامية وبالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المتكامل في هايتي، على رصد التطورات في حالة حقوق الإنسان في هايتي، بما في ذلك بالأخص ضمان تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإيلاء اهتمام خاص لحالة الأطفال والاتجار بالأشخاص في مجمل أعماله، وتقديم المشورة والمساعدة التقنية إلى حكومة هايتي والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، بما فيها منظمات الدفاع عن حقوق المرأة، لمساندة جهودها المتعلقة باحترام حقوق الإنسان وتعزيزها وحمايتها؛

10- *يطلب* إلى المفوض السامي أن يقدم إليه، في إطار جلسة تحاور بمشاركة الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان، تقريراً مرحلياً عن حالة حقوق الإنسان في هايتي، في دورته السابعة والخمسين وتقريراً شاملاً عن المسألة في دورته الثامنة والخمسين؛

(3) انظر A/HRC/50/15 و A/HRC/50/15/Add.1.

11- *يشجع* سلطات هايتي والمفوضية السامية على المضي قُدماً في إنشاء مكتب للمفوضية السامية في هايتي، على النحو الذي اقترحته حكومة هايتي خلال زيارة المفوض السامي إلى هايتي في الفترة من 8 إلى 10 شباط/فبراير 2023؛

12- *يطلب* إلى الأمين العام أن يتيح للمفوضية السامية ما يلزمها من دعم مالي وتقني ولوجستي لإنشاء مكتب للمفوضية السامية في هايتي؛

13- *يقرر* أن يبقي المسألة قيد نظره.

الجلسة 55
4 نيسان/أبريل 2024

[اعتُمد بدون تصويت]